



<p>وفي حال تكرار المخالفة توجه الحالة إلى لجنة التوجيه والإرشاد لوضع خطة علاجية وفقاً لتقرير دراسة الحالة من المرشد الطلابي ويطبق عليه ما ورد في الإجراء الخامس</p>	<p>الإجراء 4: اخذ تعهد خطي -إصلاح التالف -حسم درجتين -إشعار ولي الأمر -الإحالة للمرشد -دعوة ولي الأمر -إشعار ولي الأمر "بنقل ابنه من المدرسة في حال تكررت المخالفة - الإحالة لوحدة الخدمات الإرشادية الإجراء 5 : 1-دعوة ولي الأمر -إصلاح التالف - أخذ تعهد خطي -حسم درجتين-إشعار ولي الأمر بالحسم -الإحالة للمرشد -الرفع لإدارة التعليم "النقل الطالب لمدرسة أخرى " 2-إشعار ولي الأمر بالقرارات مع أخذ رأيه في المدرسة التي سينقل لها الطالب .</p> <p>* إذا تكررت المخالفة للمرة الخامسة توجه الحالة للجنة التوجيه والإرشاد للمساعدة في علاج وضع الطالب المخالف وتقييم وضعه وفقاً لتقرير دراسة الحالة من المرشد الطلابي بالمدرسة ووحدة الخدمات الإرشادية وتقرر إما بقاؤه بالمدرسة وينفذ عليه ما ورد بالإجراء الخامس في الفقرة رقم 1 وإما تنفيذ ما ورد بالإجراء الخامس في الفقرتين رقم 1 و2</p>	<p>اعتذار الطالب - إصلاح ما أتلف -مصادرة المواد الممنوعة -ضبط الجهاز ومصادرته لمدة فصل دراسي كامل من تاريخ من تايخ إحضاره -تسليم الجهاز لولي الأمر -نقل الطالب المصاب -حسم 3 درجات -إشعار ولي الأمر بالحسم -الإحالة للمرشد -دعوة ولي الأمر -نقل الطالب لصف آخر-الإحالة للجنة التوجيه والإرشاد الإجراء 3: نفس خطوات إجراء رقم 2 +إبذار الطالب بالنقل لمدرسة أخرى في تكرار المخالفة - الإحالة لوحدة الخدمات الإرشادية الإجراء 4: نفس خطوات إجراء رقم 3+الرفع لإدارة التعليم بنقل الطالب لمدرسة أخرى -إشعار ولي أمر الطالب وأخذ رأيه</p> <p>* إذا تكررت المخالفة للمرة الرابعة توجه الحالة للجنة التوجيه والإرشاد للمساعدة في علاج وضع الطالب المخالف وتقييم وضعه وفقاً لتقرير دراسة الحالة من المرشد الطلابي بالمدرسة ووحدة الخدمات الإرشادية وتقرر إما بقاؤه بالمدرسة وينفذ عليه ما ورد بالإجراء الرابع في الفقرة رقم 1 وإما تنفيذ ما ورد بالإجراء الرابع في الفقرتين رقم 1 و2</p>	<p>الإجراء رقم: 2: نفس خطوات إجراء رقم 1 + حرمان الطالب من الدراسة لمدة أسبوع -الإحالة لوحدة الخدمات الإرشادية الإجراء رقم 3: نفس خطوات الإجراء رقم 2 +حرمان الطالب من الدراسة لمدة شهر -الإحالة لوحدة الخدمات الإرشادية الإجراء رقم 4 : نفس خطوات الإجراء رقم 3 +نقل الطالب لمدرسة أخرى -إشعار ولي أمره لأخذ رأيه</p> <p>* إذا تكررت المخالفة للمرة الرابعة توجه الحالة للجنة التوجيه والإرشاد للمساعدة في علاج وضع الطالب المخالف وتقييم وضعه وفقاً لتقرير دراسة الحالة من المرشد الطلابي بالمدرسة ووحدة الخدمات الإرشادية وتقرر إما بقاؤه بالمدرسة وينفذ عليه ما ورد بالإجراء الرابع في الفقرة رقم 1 وإما تنفيذ ما ورد بالإجراء الرابع في الفقرتين رقم 1 و2</p>	<p>يصدر مدير التعليم قرار لمعالجة القضية تربوياً يتضمن الآتي : إحالة القضية للجهات الأمنية -حرمان الطالب من الدراسة لمدة شهر -نقله لمدرسة أخرى -حجرم الطالب من الدراسة انتظاماً - يحرم الطالب في نظام المقررات والفصلي الفصل الدراسي الذي وقعت به المخالفة -تدرس وحدة الخدمات الإرشادية حالة الطالب المخالف وتعد له برنامج تربوياً أثناء فترة الحرمان يتضمن التالي : *حضور الطالب لوحدة الخدمات الإرشادية خلال فترة الحرمان للاستفادة من برامج "تعديل سلوك "</p> <p>* يكلف الطالب بمهام تطوعية في مجال الاجتماعية بموافقة ولي أمره تحت إشراف إدارة التعليم -يؤخذ تعهد على الطالب عند عودته من تنفيذ الحرمان بالالتزام بالسلوك الحسن والانضباط</p>	<p>يصدر مدير التعليم قرار لمعالجة القضية تربوياً يتضمن الآتي : إحالة القضية للجهات الأمنية -حرمان الطالب من الدراسة لمدة شهر -نقله لمدرسة أخرى -حجرم الطالب من الدراسة انتظاماً - يحرم الطالب في نظام المقررات والفصلي الفصل الدراسي الذي وقعت به المخالفة -تدرس وحدة الخدمات الإرشادية حالة الطالب المخالف وتعد له برنامج تربوياً أثناء فترة الحرمان يتضمن التالي : *حضور الطالب لوحدة الخدمات الإرشادية خلال فترة الحرمان للاستفادة من برامج "تعديل سلوك "</p> <p>* يكلف الطالب بمهام تطوعية في مجال الاجتماعية بموافقة ولي أمره تحت إشراف إدارة التعليم -يؤخذ تعهد على الطالب عند عودته من تنفيذ الحرمان بالالتزام بالسلوك الحسن والانضباط</p> <p>ملاحظة يجب الرجوع لدليل قواعد السلوك والمواظبة</p>
				<p>ملاحظة يجب الرجوع لدليل قواعد السلوك والمواظبة</p>	

مخالفات المواظبة	غياب بدون عذر عن اليوم الواحد	الأسبوع الأول بعد العودة من الإجازة	غياب في الأسبوع الذي يسبق الإجازة	غياب في الأسبوع الذي يسبق الاختبارات	تأخر عن التمارين الصباحية اليومية بدون عذر مقبول
درجة الحسم	نصف درجة	درجة عن كل يوم	درجة عن كل يوم	درجة عن كل يوم	ربع درجة بعد المرة الثالثة

وفكك الله

وبعد

أخي ولي أمر الطالب  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تجدون أعلاه المخالفات السلوكية ومخالفات المواظبة كما وردت في قواعد تنظيم السلوك والمواظبة الصادرة عن وزارة التعليم للعام الدراسي 1438-1439 هـ. نأمل الاطلاع وحث ابنكم على عدم التعرض لأي منها علماً بأنه قد خصص (100) درجة للسلوك و (100) درجة للمواظبة تعطى للطالب الملتزم بأنظمة وتعليمات المدرسة وتدخل ضمن المعدل العام لدرجاته ونسأل الله أن يعيننا وإياكم على توجيهه الوجهة السديدة . هذا وبالله التوفيق . وتقبلوا تحياتنا .

إقرار الطالب بالعلم وتعهد عدم التعرض للمخالفات السلوكية ومخالفات المواظبة	علم ولي أمر الطالب بالمخالفات السلوكية ومخالفات المواظبة
<p>أقر أنا الطالب : بالصف : / بأنني قد اطلعت على المخالفات السلوكية ومخالفات المواظبة وأصبح لدي علم كامل بها وأتعهد بعدم التعرض لها وفي حالة عدم التزامي بذلك يحق لإدارة المدرسة تطبيق ما ورد في قواعد تنظيم السلوك والمواظبة بحقي من إجراءات <u>وعلى ذلك أوقع:</u></p> <p>اسم الطالب : ..... التوقيع : .....</p>	<p>أطلعت على المخالفات السلوكية ومخالفات المواظبة وسوف أعمل إن شاء الله على حث ابني على عدم التعرض لأي منها انطلاقاً من مبدأ تربية الأبناء مسؤولة مشتركة بين البيت والمدرسة .</p> <p>اسم ولي أمر الطالب : ..... التوقيع : .....</p>